

## قرارات

### وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٣٨١٨ لسنة ٢٠٠٣

بإضافة مجزر السويس الجديد (للحيوانات)

بقرية منتجى الألبان - محافظة السويس

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

### وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للذبيح

فى المدن والقرى والمجازر العامة التى لايجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة

لحومها للاستهلاك الأدمى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم ؛

وعلى معاينة المجزر بلجنة من الهيئة العامة للخدمات البيطرية ومطابقة المجزر

للشروط الصحية البيطرية ؛

وعلى مذكرة الهيئة العامة للخدمات البيطرية الواردة رفق الكتاب الوارد برقم ٢٧٢٢٧

بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٣ ؛

**قرار:**

- مادة ١ -** يضاف مجزر السويس الجديد (للحيوانات) بقرية منتجى الألبان - محافظة السويس للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧
- مادة ٢ -** يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .
- مادة ٣ -** تقوم مديرية الطب البيطرى بالسويس باستصدار قرار من السيد المحافظ لتحديد نطاق المجزر .
- مادة ٤ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١٠/١١/٢٠٠٣

دكتور/ يوسف والى